

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4261 - حدثنا عبد ا بن يوسف حدثنا مالك عن نافع أن عبد ا بن عمر Bهما .

ركعة الإمام بهم فيصلي الناس من وطائفة الإمام يتقدم قال الخوف صلاة عن سئل إذا كان Y وتكون طائفة منهم بينهم وبني العدو لم يصلوا فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام فيكون كل واحد من الطائفتين قد صلى ركعتين فإن كان خوف هو أشد من ذلك صلوا رجالا وقياما على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبلها .

قال مالك قال نافع لا أرى عبد ا بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول ا A .

[ر 900]